

فقول جاز زيد نفسه او جاز زيد عينه او جاز زيد
لنفسه عينه ويمتنع جاز زيد عينه نفسه ويجب اذ
النفس والعين مع المفرد وجمعها على وزن افعال مع
التثنية والجمع نقول جاز ان زيد انفسهما اعينهما
والزيد وانفسهم اعينهم والهندات انفسهن اعينهن
وهنا كل وهي لرفع احتمال ارادة المخصوص بالغا
ظا العموم نقول جاز القوم فيجتمعي بعضهم
وانك عبرت بالكلمة عن البعض فاذا قلت كلهم
ردفت هذه الاحتمال وانما يركب بها بشرط احد
ها ان يكون الموكب بها غير مثنى وهو المفرد والجمع
والثاني ان يكون متعززا بذاته او بعامله كقولك
تة فنجيب الملايكة كلهم اجمعون والثاني كقولك
استربت العبد كله فان العبد يتجزأ باعتبار الشرا

او او

149
او ان يكن يتجزأ باعتبار ذاته ولا يجوز جاز زيد
كله لانه لا يتجزأ بالذات ولا بالعامل الثالث
ان يتصل بها ضمير عايد على الموكب فليس من التاكيد
قرارة بعضهم فاكلها خلتا للزحزح والفراد منها
كلا وكلتا وهما بمنزلة كل في المعنى نقول جاز ان
يدان فيجتمعي مجيئها وهو الظاهر ويحتمل مجي
احدها فان المراد احد الزيد كما قالوا في قوله
تم لولا نزل هذا القرآن على رجل من النبيين عظيم
ان مضاه على رجل من احد القريتين فاذا قيل كلاهما
ارتفع هذا الاحتمال وايضا يركب بها بشرط احد
ان يكون الموكب جهادا الا على اثنين والثاني ان يصح
حلول الواحد محلها فلا يجوز على المنهيب الصحيح
ان نقول اختقم الزيدان كلاهما لانه لا يتجزأ ان